

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءً على ما اقره مجلس النواب وصادق عليه رئيس الجمهورية واستناداً الى احكام البند (اولا) من المادة (٦١) والبند (ثالثا) من المادة (٧٣) من الدستور

صدر القانون الاتي:

رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٢

قانون

تصديق اتفاقية تشجيع وحماية الاستثمار بين حكومة

جمهورية العراق وحكومة الجمهورية الفرنسية

المادة - ١ - تصدق اتفاقية تشجيع وحماية الاستثمار بين حكومة جمهورية العراق وحكومة الجمهورية الفرنسية الموقع عليها في بغداد في ٣١/١٠/٢٠١٠.

المادة - ٢ - ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الاسباب الموجبة

لغرض تشجيع وحماية الاستثمار بين جمهورية العراق والجمهورية الفرنسية وبغية تكثيف التعاون الاقتصادي بينهما وخلق الظروف الملائمة للاستثمارات فيهما، ومن اجل تصديق اتفاقية تشجيع وحماية الاستثمار بينهما.

شرع هذا القانون.

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٢٤١) في ٤ حزيران ٢٠١٢

